

سنن البيهقي الكبرى

4411 - وأنبا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس هو الأصم أنبا العباس بن الوليد بن مزيد قال أخبرني أبي قال قال ٧ سئل الأوزاعي عن القنوت في شهر رمضان قال أما مساجد الجماعة فيقننون من أول الشهر إلى آخره وأما أهل المدينة فإنهم يقننون في النصف الباقي إلى انسلخه وقد روي فيه حديث مسند إلا أنه ضعيف لا يصح إسناده